

المجلس (48) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

واحيانا لا يضيف الصحابي الى الرسول صلى الله عليه وسلم وانما يأتي يعني منه كلام يدل على ذلك مثل الاحاديث التي مرت بنا بالامس فان هذه قاعدة المغضوب عليهم او صلاة المغضوب عليهم او ان هذا فعل الذين يعذبون وما الى ذلك لان هذه امور لها حكم الرفع - 00:00:01

وعلى هذا فان الذي جاء في هذا الحديث من ترك رفعه او من النهي عن رفعه المقصود من ذلك اضافته الى الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يعني ذلك ان يكون سنة للرسول عليه الصلاة والسلام لان قول الصحابي السنة كذا او كذا سنة او من السنة كذا هذا - 00:00:21

ركوع حكمها اذا القضية هي النهي عن الرفع صراحة واللفظ يدل على الرفع حكما واللفظ يدل على الرفع حكما. ثم ان هذا هو الواضح. يعني كونه يعني لا يأتي مرفوعا الى الرسول صلى الله عليه وسلم مثل هذه - 00:00:43

صيغة وانما يكون له حكم الرفع لان هذا هو المألوف. من فعل الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم انهم يقولون كذا من السنة ولا يقولون قال الرسول صلى الله عليه وسلم هذا من السنة - 00:01:03 او يقول هذا سنة المألوف ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم يعني يقول لهم قولوا فيسندونه اليه او يفعل فعلا فيسندونه اليه او او يقرؤا على شيء فيسندونه اليه - 00:01:17

وهو لا يقر على باطل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اما كون الصحابي يقول من السنة كذا هذا نعم هذا هو الذي يقال لحكم الرفع. لكنها ليس معروفا ولا مألوف في مثل هذا ان - 00:01:32

يقول الصحابي قال الرسول صلى الله عليه وسلم السنة كذا او هذا من السنة او من السنة كذا وكذا. وانما هذا مألوف ان يكون من كلام الصحابة ولكنه له حكم الرفع - 00:01:49

ولكن له حكم الرفض اذا هذا هو معنى قول من قال ان ان انه ترك الرفع الى رسول الله عليه الصلاة والسلام او انه نهى عن رفعه الى عليه الصلاة والسلام ولكن هذا النفي او هذا هذا النهي وهذا الترك لا يعني ان يكون مرفوعا ان لا ينفي ان يكون مرفوعا فهو وان في - 00:02:01

صراحة الا انه مرفوع حكما. الا انه مرفوع حكما يعني الصحابي قال هذا سنة اي سنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ يعني قاله بناء على توقير. قاله بناء على توقير. بدل ما سبق المر بنا عن ابن - 00:02:24

القعود على العقيدين. لما قيل له يعني سئل عن الجلوس قال آ قلت السنة تلك السنة فقيل فقيل له اننا نراه جفاء في الرجل. قال تلك سنة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم - 00:02:41

سنة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم ولما سأل سائل ابن عباس رضي الله عنه قيل له ما بال الرجل اذا صلى المسافر ما بال المسافر؟ اذا صلى وحده صلى ركعتين يعني قصر - 00:03:02

واذا صلى خلف امام يتم اتم قال تلك السنة تلك السنة هذا كلام الصحابي الرسول ما يقول هذا هو السنة او تلك هي السنة وانما يقول افعلوا كذب. فمثلا التسليم. اذا جاء مرفوعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احذف - 00:03:16

سيخفف التسليم امر الرسول بحذف التسليم امر كذا اما ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من السنة كذا او قال السنة او حج سنة هذا هو الذي غير مألوف. ولهذا انفره من انكره وقالوا ونهوا عنه وقالوا انه يعني نهوا ان يكون يروه مرفوعا - [00:03:36](#)

لان مثل ذلك غالبا انما يكون من كلام الصحابة ولكن الامر كما قلت له حكم الرفع قال حدثنا احمد ابن محمد ابن حنبل. احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني الامام المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من - [00:03:58](#)

اهل السنة حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة واذا قلنا ان هذه المذاهب الاربعة المشهورة شهرتها لسبب ان لاصحابها اتباع وتلاميذ عضو بجمع اقوالهم وجمع فقههم وجمع الروايات التي نقلت عنهم - [00:04:18](#)

والاسئلة التي سئلوا اياها والكلام الذي قالوه في المسائل عنوا بجمعه وترتيبه وتنظيمه وتبويبه ولا يعني هذا ان يكون ليس هناك احد مثلهم بل هناك احد مثلهم في زمانه وقبل زمانه - [00:04:43](#)

ومن المعلوم ان اصحاب المذاهب الاربعة وهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد رحمة الله على الجميع واولهم ابو حنيفة وكانت ولادته سنة ثمانين واخرهم الامام احمد وكانت وفاته سنة مئتين وواحد واربعين - [00:05:02](#)

مئتين وواحد واربعين وقد كان في زمانهم وقبل زمانهم وبعد زمانهم اناس مثلهم في الفقه لا يقال انهم متميزون على غيرهم وانهم افضل من غيرهم وانهم اعلم من غيرهم فهناك من هو مثلهم. مثل الازاعي في الشام امام فقيه محدث - [00:05:22](#)

في مصر محدث فقيه ومثل سفيان الثوري في الكوفة وفي سفيان ابن عيينة من مكة ومثل اسحاق ابن راهوية في مرو وغيرهم كثير اشتهروا بالفقه. ولهذا الانسان اذا قرأ في الكتب المؤلفة في بيان فقه - [00:05:43](#)

العلماء سواء كانوا من الصحابة او من التابعين او من بعدهم يجد ان انه يأتي في المسائل المختلفة قال فلان كذا قال فلان الصحابي كذا وقال فلان التابعي كذا وقال فلان كذا وقال الامام احمد كذا وقال الامام الشافعي - [00:06:05](#)

وهكذا آآ يعني هناك اناس مثلهم في الفقه ومثلهم في العلم ولكن ما حصل لهم مثل ما حصل الائمة الاربعة من التلاميذ والاتباع الذين عضوا في المذهب وتبيينه وتمضيها وبيان مختلف الروايات وبيان الراجح والمرجوح والمتقدم والمتأخر والقديم والجديد وما الى ذلك - [00:06:20](#)

حصل هذا للائمة الاربعة وهؤلاء الاربعة هم من اهل السنة ائمة من اهل السنة. بخلاف غيرهم من المذاهب الاخرى التي هي ليست مذاهب اهل السنة ان ما فيها مذاهب اناس خالفوا السنة - [00:06:49](#)

ولم يكونوا على السنة فتلك مذاهب اخرى ليست مذاهب اهل السنة ولكن هؤلاء الاربعة هم من اهل السنة الذين يرجعون الى كلامهم هم من اهل السنة واما المذاهب الاخرى التي هي غير هذه المذاهب الاربعة - [00:07:07](#)

فانها تنسب الى اناس عندهم بدعة عندهم بدع وعندهم مخالفات ليسوا فيها على سنة وعلى هذا فان الامر ينبغي ان يفهم وينبغي ان يعلم اننا عندما نقول او عندما يذكر ان هذا - [00:07:32](#)

هذه مذاهب اهل السنة انه ليس ليس العلماء المحققون مقصوبين على هؤلاء المال الاربعة. بل هناك كثير من امثالهم في زمانهم وقبل يزيد الفقهاء السبعة في المدينة كانوا في عصر التابعين وقبل الائمة الاربعة - [00:07:53](#)

كانت وفياتها غالبا قبل المئة. وفياتهم قبل المئة وادركوا الصحابة وادركوا كبار الصحابة او متوسط الصحابة هذا هو المقصود لا ان يقال ان الحق محصور في الائمة الاربعة وان غير اقوال الائمة الاربعة لا يلتفت اليها - [00:08:11](#)

بل الائمة الاربعة حصل لهم من العناية بمذاهبهم واقوالهم ما لم يحصل لغيرهم. والا فان كثيرين في زمانهم وقبل زمانهم عرفوا بالفقه وعرفوا بالعناية بالمسائل الفقهية ولهم اراء فيها لكن ما حصل لهم اتباعهم مثل ما حصل لهؤلاء الائمة الاربعة - [00:08:35](#)

الامام احمد رحمة الله عليه هو شيخ ابي داود في هذا الحديث الذي معنا. هو حديث والامام احمد اخرج حديثه واصحاب كتب الستة ام محمد ابن يوسف الفريابي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:08:59](#)

عن الازاعي وهو عبدالرحمن بن عمرو ابو عمرو الازاعي كنيته توافق اسم ابيه كنيته توافق ابو عمرو وهو ابن عمرو وقد عرفنا ان معرفة من وافقت كنيته باسم ابيه هذا من انواع علوم الحديث المهمة - [00:09:14](#)

وفائدة معرفتها الا يظن التصحيح فيما اذا قيل او معروف الاوزاعي لانه عبدالرحمن بن عمرو فيقال عن عبدالرحمن ابي عمرو فان من لا يعرف ان كنية ابو عمر يظن ان ابيه مصاحبة عن ابنه - [00:09:38](#)

لانه عبدالرحمن بن عمرو فسواء قيل عبد الرحمن بن عمرو او قيل عبد الرحمن بن ابي عمرو فان هذا يعني من يعرفه ومن يكون على علم به ينتفي عنه ظن التصحيح. وان في تصحيح بين الابن وابي. لانه جاهل فهو هو ابن عمرو. وان جا ابو عمرو - [00:09:57](#)

هو ابو عمرو كل هذا صحيح وعبد الرحمن آا ابن عمرو الاوزاعي ثقة فقيه هو هو فقيه في الشام ومحدثها. فقيه الشام ومحدثها في زمانه وهو ثقة اخرجه اصحابه اكتب الستة - [00:10:17](#)

وان قره بن عبد الرحمن وهو صدوق له مناكير. اخرج حديث مسلم واصحاب السنن عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري. ثقة فقيه. اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:10:33](#)

عن ابي سلمة ابي عبد الرحمن ابن عوف ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم - [00:10:51](#)

لان الذين قيل ان الذين اختلفا هل هم من الفقهاء السبعة او لا؟ ثلاثة منهم من يجعل من العلماء من يجعل السابع ابو سلمة ابن عبد الرحمن هذا. ومنهم من يجعل السابع ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام. ومنهم من يجعل السابع - [00:11:05](#)

ابو سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب السابع فيه ثلاث اقوال وستة متفق على عددهم في الفقهاء السبعة وهم عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وخارج اهل زيد بن ثابت وسعيد بنسب - [00:11:22](#)

هو سليمان ابن يسار والقاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق وعروة ابن الزبير ابن عوام. هؤلاء ستة متفق على عدل بالوقائع السبعة. والسابع في ثلاثة اقوال احد الاقوال الثلاثة ان الذي معنا في هذا الاجتناد وهو ابو سلمة هو السابع منهم على احد الاقوال - [00:11:39](#)

وحديثه اخرجه اصحاب كتب الستة عن ابي هريرة وهو عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اكثر الصحابة حديث على الاطلاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عن ابي هريرة وعن الصحابة اجمعين - [00:11:59](#)

ومما ينبغي ان ينبه عليه بالنسبة لابي هريرة ان ابا هريرة اسلم عام خيبر في السنة السابعة وكان يعني مدة بقاءه مع النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنوات يعني اه لان الرسول صلى الله عليه وسلم توفي في اول سنة احدى عشر وهو اسلم في السنة السابعة. ومع ذلك كان اكثر الصحابة حديثا - [00:12:15](#)

فما وجه ذلك؟ مع ان كثيرا من الصحابة لازموا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا معه كثيرا ولم يروى عنهم مثل ما روي عن ابي هريرة مع ان ابا هريرة اقل مدة منهم. اقل مدة منهم وقد بين العلماء السبب في ذلك - [00:12:42](#)

وان وان مما قيل في ذلك ان ابا هريرة كان يلزم النبي صلى الله عليه وسلم في آا دخوله وخروجه وذهابه واياه. لانه كان فقيرا وكان يأكل من طعامه ويشرب من شرابه - [00:13:02](#)

ويكون معه باستمرار فحصل له من تلقي الحديث ما لم يحصل لغيره من من بسبب هذه الملازمة في هذه الفترة القصيرة كان ملازما النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك من اسباب كثرة روايته. ثم ايضا ما جاء - [00:13:22](#)

ففي بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آا حدث باحاديث وآا يعني آا وكان ثوبه ثم اه قبضه وقال انه اه لا يفوته شيء من ذلك يعني من انه حفظ يعني ذلك الذي سمعه - [00:13:42](#)

فكان يعني اهله هذا بهذه بهذا الاخبار من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ايضا ابو هريرة رضي الله عنه كان في المدينة وساكنة في المدينة ومستقرا في المدينة ومقيما في المدينة والمدينة يأتيها الناس صابرين ووالديهم ومن المعلومات - [00:14:02](#)

ان الصحابي اذا كان موجودا في البلد وقد ورد الى البلد من هو غير صحابي فانه يحرص على ان يلتقي بذلك وان يسمع حديث ذلك الصحابي وان يتلقى عنه الحديث ويأخذ عنه الحديث لان الصحابي رؤيته غنيمة كما سبق - [00:14:23](#)

قال مر بنا في حديث آا الرجل الذي جاء الى الرقة وقيل له هل لك في رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

هل رغبة في ان تلتقي في رجل من اصحاب رسول الله قلت غنيمة. يعني لقاء غنيمة. يعني هذا شيء يفرح به. هو شيء يقصد. لماذا -

[00:14:43](#)

لان الصحابي حصل له شرف الصحبة وحصل له ان رأى رسول الله عليه الصلاة والسلام وتشرف برؤية النبي صلى الله عليه وسلم وظفر برؤية النبي عليه الصلاة والسلام. لان الصحابة عيونهم هي التي رأت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:06](#)
فالذي يرى الصحابة يرى العيون التي رأت النبي صلى الله عليه وسلم. العيون التي رأت النبي عليه الصلاة والسلام. التابعي عندما يلقي صحابي وما رأى الرسول صلى الله عليه وسلم ولكنه رأى العين التي رأت الرسول. رأى العيون التي رأت الرسول صلى الله عليه وسلم. فكان لقاء الصحابي غنيمة كما قال ذلك الرجل - [00:15:24](#)

تابعي قلت غنيمة يعني هذا شيء يفرح به ومعنى هذا ان ابا هريرة رضي الله عنه كان مقيما في المدينة والناس يصبرون ويريدون الى المدينة ويأتون الى ابي يأخذون منه ويعطونه. يأخذون منه ويعطونه. يسمع منه ويسمعون منه - [00:15:44](#)
ولا سيما اذا كانوا صحابة يعني جاءوا المدينة يعني يحدثون ويحدثونه. والا فان الغالب ان الصحابة يحدثون عن الصحابة لا يحدثون عن هذا يحدثون عن الصحابة لا يحدثون عن التابعين. الا نادرا. ولكن اه كون الصحابي يلقي الصحابي هذا يحدث بما عنده وهذا يحدث ما عنده - [00:16:05](#)

والتابعي عندما يلقي الصحابي يأخذ ما عند ذلك الصحابي. فهذا من اسباب كثرة حديث ابي هريرة رضي الله عنه مع ان مدته كانت وجيزة التي صحب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:27](#)
نعم والحديث كما عرفنا فيه ان الرفع الى الرسول صلى الله عليه وسلم صراحة هذا فيه ما فيه وبعض العلماء نهى عنه لان هذا في الغالب لا يكون كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. وانما هو كلام غيره. لان كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ما يقول حديث السلام سنة - [00:16:45](#)

وانما يقول احذفوا السلام خففوا السلام لا تطيل السلام لا تمد السلام. هذا له الرسول اذا الذي يمكن ان ينقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم صراحة. اما ان يقال قال - [00:17:04](#)
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل في السلام سنة او من السنة كذا؟ فهذا خلاف المعهود عن ما يقوله الصحابة رضي الله عنهم من انهم عندما يتحدثون عن شيء هو اه مأخوذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن لم ينصوا عليه صراحة - [00:17:19](#)
وانما يكون له حكم الرفع فيقول حذف السلام سنة او آآ من السنة كذا او هذا هو سنة او هذا سنة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم الشيخ الالباني ظلعف هذا الحديث في السلسلة في ضعيف اه سنن ابي داود ولكنه ذكره في صفة - [00:17:39](#)
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وعدها الى الترمذي والى الحاكم. والترمذي والحاكم انما روه موقوفا على ابي هريرة ليس فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا - [00:18:02](#)

اذا هو هو يعني له حكم الرفع ولكنه ليس من قبيل ما هو مرفوع صراحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي في كل ما فيه من رجاله هو قرة بن عبد الرحمن. الذي تكلم فيهم رجاله هو قرة ابن عبد الرحمن وهو صدوق له مناكير - [00:18:17](#)
اه وقد اخرج حديثه مسلم واصحاب السنن ومسلم انما اخرج له مقرونا والآن جاء عنهم جاء عنه مرفوعا وجاء عنه موقوفا. لان الذي جاء موقوف عن طريق برة كله عن طريق الرأس. الذي جاء موقوفا والذي جاء مرفوعا - [00:18:37](#)
الاشكال في الرفع هو من الناحية التي اشرت اليها يعني من ناحية الرسول صلى الله عليه وسلم المعفوذ عنه ما اقول السنة كذا او هذا من السنة او من السنة كذا وانما يقول قولوا كذا او يقول افعلوا كذا او هو - [00:19:05](#)

تفعل كذا او يرى فعلا يجري بين يديه صلى الله عليه وسلم فيثبت عليه ولا ينكره وهو لا يقر على باطل ومعلوم ان السنة طرق اثباتها ثلاثة القول والفعل والتقرير - [00:19:19](#)

ولهذا يعرفون السنة ويعرفون الحديث في ان يقولوا هو ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف الحلق او خلقه حسن خلقه وخلقه - [00:19:33](#)

خنطي يعني يقول هو متوسط ليس بالقول البائن ولا بالقصير يا خلقي كان يقول اجود الناس وهو يعني كذا وهو كذا من اخلاقه وشما لله صلى الله عليه وسلم قال عيسى وعيسى هو ابن يونس الفاخوري الذي ذكره ابو داود فيما بعد - [00:19:45](#)

نزاني ابن المبارك عن رفع هذا الحديث وابن المبارك هو الذي من طريقه رواه الترمذي هذا الحديث الذي هو مرفوع حكما ولم وليس فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا عند الترمذي - [00:20:18](#)

ليس فيه عند الترمذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وفي اسناده عبد الله ابن المبارك يعني في الاسناد الذي عند الترمذي عبد الله بن مبارك ولكن ليس فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا النهي ابن مبارك عن رفع الحديث اي رفعه صراحة - [00:20:34](#)

بان يقول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا. لكن هذا لا ينفي ان يكون مرفوعا حكما كما عرفنا قال لما رجع الثرياب من مكة ترك رفع هذا الحديث - [00:20:54](#)

نعم نهاه احمد بن حنبل عن رفعه آا يقول عيسى ابن يونس الفاخوري لما رجع الف ريال بمحمد ابن يوسف الفريالي من مكة ترك رفع هذا الحديث. يعني معناه انه كان يرفعه فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:14](#)

وكان هذا قبل ان يذهب الى مكة. وبعد رجوعه من مكة ترك هذا ولعله نبه على ذلك بمكة كان يرفعه ثم تركه لما رجع من مكة - [00:21:33](#)

فيكون لعله ربح على ذلك وان مثل هذا يعني لا يقال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا لان المعهود ان قول الرسول صلى الله عليه وسلم ان يأمرهم او ينهاهم او يقول قولوا كذا او افعلوا كذا - [00:21:47](#)

وعيسى بن يونس الفاخوري صدوق اخرج حديثه اخرج حديثه النسائي داود ها من الذي عزل ها وهو العيسى عيسى بن يونس ها لكننا الرمز تقريبا ما فيه جالسين؟ ها - [00:22:03](#)

ايوه نفس التقرير مم ايوه يعني معناها اذا كان مثلا ومع انه في هذه الامور التي فيها تعليقات يعني كما سبق ان مر بنا مرارا وتكرارا انهم لا ليسوا من رجال ابي داود يعني بعضهم لا يكون من رجال ابي داود عندما نبحت - [00:22:58](#)

يعني في انهم رجال يبيون لا يذكرون. ومعنى هذا ان الذين يذكرون انهم رجال يريدون هم الذين جاءوا في اسانيد. متصلة واما الذين جاءوا في تعليقات فقد سبق ان مر بنا مرارا وتكرارا انهم كذلك. فاذا كان ابو داود ما روى عنه وانما جاء ذكره فمجرد الذكر عنده - [00:23:30](#)

في تعليقات وما الى ذلك هذا لا يعد من رجاله لا يعد من رجاله آا لاننا قد وجدنا في متعددة عندما نبحت عن هؤلاء الرجال الذين جاؤوا في ابي داود وفي سنن ابي داود ولا يكون لهم رواية فلا يكون هناك رمز ومعنى هذا انه - [00:23:50](#)

ليس لهم رواية متصلة وانما جاءوا في التعليقات وما الى ذلك مثل ما جاء هنا الفاخور اه شيخ لاحمد في هذا الحديث كيف نهاه احمد عنوان؟ اه صاحب عون المعبود قال ان الضمير في نهاه يرجع الى ابي داود - [00:24:13](#)

يرجع الى ابي داود وان احمد نهاه ونهى ابا داود عن رفع هذا الحديث انها ابا داود واحمد هو شيخ ابي داود في هذا شيخ ابي داود يعني في هذا - [00:24:38](#)

رحمه الله تعالى باب اذا احدث في صلاته يستقبل قال نزننا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن عاصم الاحوال عن عيسى ابن كفران عن مسلم ابن سلام عن علي ابن خلف رضي الله عنه انه قال - [00:25:02](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا فتى احدكم في الصلاة فليتنصرف فليتوضأ وليعد صلاته ثم ورد ابو داود رحمه الله هذي ترجمة وهي باب الرجل يحدث في صلاته - [00:25:19](#)

يستقبل اذا احدث في صلاته يستقبل. باب اذا احدث الرجل في صلاته يستقبل يعني يستقبل صلاته. يبدأها من جديد يعني يذهب ويتوضأ ثم يصلي من جديد يعني ما يبني على ما سبق قبل اه نقض الوضوء - [00:25:33](#)

لا يبني عليه وانما يستأنف الصلاة ويكون ذلك تلك الصلاة التي قطعها في كونه احدث وانصرف منها وذهب للوضوء لا يعتد بتلك

الركعة او الركعتين او اكثر التي كانت موجودة قبل الحدث - [00:25:51](#)

وانما يستأنف الصلاة من جديد يستقبل يعني يبدأ بصلاة من جديد صلى الظهر في التشهد الاول حصل منه ذلك يقطع الصلاة ويذهب ويتوضأ ثم يصلي اربعا ولا يحسب الثنتين السابقتين - [00:26:11](#)

اللي حصل اللتين حصلتا قبل الحدث اللتين حصلتا قبل الحدث هذا هو المقصود بالترجمة وقد اختلف العلماء في هذه المسألة فمنهم من قال انه اذا قطع اذا اذا حدث فانه يقطع صلاته ويتوضأ ويستأنف - [00:26:28](#)

والصلاة التي قطعت بالحدث لا يعتد بها وانما يؤتى بصلاة من اولها الى اخرها على طهارة من اولها الى اخرها على طهارة ولم يتحللها ولم يتحللها آآ نقض وضوء ولم يتحللها نقض وضوء - [00:26:50](#)

ومن اهل العلم من قال انه يذهب ويتوضأ ولا يتكلم ولا يتحدث ثم اذا رجع ابني على ما سبق يبني على ما سبق بعض اهل العلم قال هذا لكن الصحيح هو هذا الذي دل عليه هذا الحديث وهذه الترجمة التي معا - [00:27:09](#)

وهي كون الانسان يستأنف الصلاة من جديد. يتوضأ ثم يبدأ الصلاة من جديد لا يدري على شيء موجود من قبل. قبل ان يحصل منه الحدث اورد ابو داود رحمه الله في هذا الحديث حديث علي ابن طالب رضي الله عنه - [00:27:33](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذا فتى نعم اذا قلت احدكم في الصلاة ان ينصرف فليتوضأ وليعد صلاته. اذا فتى احدكم في صلاته فلينصرف وليتوضأ وليعد صلاته. يعني معناه - [00:27:51](#)

انه يستأنف الصلاة ويستقبل الصلاة من جديد من اولها. لا يبني على ما تقدم قوله فسى اذا خرج له ريح ليس لها خوف لان الريح اذا خرجت بدون خوف يقال له فساء - [00:28:06](#)

واذا حصل له صوت لا يقال له فسى وانما يقال له ضراب يعني له صوت يعني يسمع وهو يدل على ان خروج الريح ان ناظر للوضوء وهو باجماع العلماء. باجماع العلماء - [00:28:22](#)

قد قال عليه الصلاة والسلام اه اذا شك احدكم في صلاته هل خرج منه شيء فلا ينصرف؟ حتى يسمع صوتا او يجد ريحا حتى يسمع صوتا لما خرج منه او يشم ريحا او يجد ريحا بما خرج من دون صوت الذي هو الفساد. الذي هو الفساد الذي ليس له صوت. يعني

يشم ريح - [00:28:41](#)

هذا هو يعني معنى الحديث وانه اذا حصل شيء من ذلك والفساء هنا ناقض باجماع العلماء. وكل خارج من السبيل فهو ناقض. كل خارج من السبيل هو ناقد يعني من من القبل والدبر كل ما يخرج منه هو ناقض للوضوء - [00:29:06](#)

حدثنا عثمان بن ابي شيب. عثمان بن ابي شيببة آآ الكوفي ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة الا الترمذي عن جرير ابن عبد الحميد الظبي الكوفي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:29:28](#)

العاصمة الاحوال عن عاصم ابن سليمان الاحول وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عيسى ابن الخطاب. عن عيسى ابن حطان وهو؟ مقبول. وهو مقصود اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي عن مسلم بن سلام وهو مقبول مقبولة ابو داود مثل الذي

قبله عن علي ابن - [00:29:46](#)

طلق وهو صحابي اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة. الترمذي والنسائي. ابو داود الترمذي والنسائي. يعني كل الثلاثة خرج له ابو داود الترمذي والنسائي. الثلاثة على ولا الصحابي والاثان اللذان دونه كل منهما خرج له - [00:30:12](#)

آآ ابو داود الترمذي والنسائي وهذا الحديث فيه من هو متكلم فيه وهو عيسى بن حطام ومسلم بن سلام ومسلم بن سلام هؤلاء متكلموا فيه وكل منهما مقبول وكل من هو مقبول والالباني اورد الحديث يعني في الضعيفة. يعني ضعف هذا الحديث - [00:30:29](#)

ولكن اه بعض اهل العلم صححه ولهذا الذين احتجوا بهذا الحديث على انه يستأنف الصلاة يقابلهم الذين قالوا انه لا يستأنف الصلاة. واستدلوا بحديث عائشة الذي فيه من حصل له يعني اه من حصل له قية او رعاة - [00:30:55](#)

فليذهب وليتوضأ وليعد الى صلاته وهو لا يتكلم يعني معناه انه يبني على ما سبق قالوا ذلك الحديث لم يصححه احد الذي هو حديث عائشة في قصة على ما تقدم. واما هذا الحديث صححه ابن حبان. اما هذا الحديث فقد صححه ابن حبان - [00:31:14](#)

قالوا انه اقوى من ذلك اقوى من ذلك. ثم ايضا كونه يستأنف يعني هذا هو الذي فيه التحقق. يعني في كل انسان الدم عليه.

بخلاف ذلك الذي فيه البنيان من غير ان - [00:31:37](#)

يكون هناك اساس صحيح يعتمد عليه هذا يكون فيه فيه نفية. يعني الشيء الذي يعني يبني على على ركعات متقدمة حصل

بعدها نقض وضوء ثم يذهب ويتوضأ ويرجع وهو لا يتكلم ثم يبني على ما سبق من صلاته هذا - [00:31:55](#)

لا شك ان هذا القول الذي هو كونه يعني يستأنف لا شك ان السلامة فيه واضحة وان فيه الاحتياط للدين الحديث الذي فيه صحه

بعض اهل العلم بخلاف ذلك فانه لم يصححه احد - [00:32:15](#)

قال رحمه الله تعالى باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد وعبد الوارث عن

ليث عن الحجاج ابن عبيد عن إبراهيم إسماعيل عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

[00:32:30](#)

ايعجز احدكم؟ قال عن عبد الوارث ان يتقدم او يتأخر او عن يمينه او عن شماله زاد في حديث حماد في الصلاة يعني في السبحة ثم

اورد ابو داود رحمه الله هذه الترجمة - [00:32:56](#)

وهي غاب الرجل يتنفل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه مفتوح. بعض الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة اتي

بالترجمة هكذا مطلقة ومعنى هذا انه جائز ولكن الاولى ان يغير المكان - [00:33:11](#)

الاولى ان يغير المكان لانه اذا غير المكان يكون فيه فصل بين القرض والنفل. وايضا فيه كون البضاعة تشهد للانسان لانه يشهد له

بقعة ثم يشهد له بقعة غير كونه في بقعة واحدة. غير كونه في بقعة واحدة - [00:33:32](#)

وقد جاء في القرآن يومئذ تحدث اخبارها يعني الارض تشهد على ما على ما حصل على ظهرها من خير او شر فيكون في قوم

الانسان يغير المكان يعني فيه هذا المعنى - [00:33:55](#)

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة يعني شيء من هذا مثل كونه اذا ذهب لصلاة العيد يذهب من طريقه ويرجع من

طريقه يذهب من طريقه ويرجع من طريقه. وقد قيل في تعليل ذلك اقوالا كثيرة. منها ليشهد له الطريقان. ليشهد له الطريقان -

[00:34:09](#)

آاه اورد ابو داود رحمه الله حديث اه حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعجز احدكم ان يتقدم او

يتأخر او عن يمينه او عن شماله يعني في الصبح فالسبحة هي النافلة - [00:34:28](#)

يعني في السبحة يعني في النافلة. يعني في صلاته اي النافلة. يعني معناها انه يغير المكان تقديما او تأخرا او امن يذهب الى جهة

اليمين او جهة الشمال معناه يصلي في مكان اخر غير المكان الذي صلى فيه الفرض غير المكان الذي صلى فيه الفرع وهذا فيه اشارة

- [00:34:48](#)

وتنبه الى ان الانسان يفعل ذلك. الى ان الانسان يفعل ذلك ولعل الحكمة في ذلك هو ما اشرت اليه وما ذكرته كما ذكر وذكره اهل

العلم في ان يكون فيه فصل يعني بفعل وكذلك آآ لتشهد له - [00:35:14](#)

وادى لتشهد له البقاع المختلفة او تعدد البقاع الشيعية التي تشهد له. تعدد البقاع التي تشهد له يعجب احدكم اه ايش؟ ان يتقدم او

يتأخر او عن يمينه او عن يمينه وعن شماله يعني في الصلاة - [00:35:36](#)

يعني في السبحة يعني عندما يقوم للصلاة النافلة التي يقال لها السبحة لان النوافل يقال لها ذلك وقد جاء في آآ ذكره بعض الاحاديث

ان آآ يعني لما جمع صلاتين لم يسبح بينهما. يعني لم يتنفل - [00:35:58](#)

لم يسبح لم يتنسل لان النافلة يقالها صباحا والتسبيح يقال له نزل لم يعني لم يتنفل يعني السبحة يعني عندما يقوم السبحة التي هي

النافلة فانه اه اه يأتي بهذا الفعل الذي هو الفصل بالعمل - [00:36:19](#)

والحديث آآ ذكره اللباني في الصحيح صححه في صحيح سنن ابي داود وفيه رجلان تدخلان احدهما مدخل العين والثاني مدفون

الحال. احدهما مدفون العين والثاني مدف الحادث ولكنه جاء حديثا اخر يعني يدل على ما دل عليه فيما يتعلق بالجمعة وهو ان

الانسان آآ يعني - 00:36:44

يعني كونه يعني يفصل بكلامه او قيامه او او قريب من هذا يعني لعله صححه لوجود يعني شيئا يشهد له والا فانه من حيث الاسناد فيه رجلاان آآ تشدد هو من مسرهم البصري ثقة اخرجه في البخاري تعليقا وابو داوود - 00:37:12

البخاري وابو داوود عن حماد النزير وهو ثقة اخرجه ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري قال ليش؟ وخليت ابن سعد وفي ثقة هذا ثقة خطيرة وليس لابي سليم آآ صدوق فيه كلام - 00:37:47

اه انا ما اذكر يعني بالتحديد يعني هل هو ليس ليلة سعد؟ او لكن يمكن ان يتحقق للرجوع الى تهديد الكمال ومعرفة شيوخ النادي للبيت. هل فيهم لية بن سعد - 00:39:05

توليت ابن ابي سليم او انه ليس فيه الا احدهما وبذلك يتحقق اعوذ بالله من الشيطان الرجيم يعني ما كان قبل الاختلاط وما بعده عن حجاج بن دبي. عن حجاج بن عبيد وهو مجهول. ابي داوود المنازل. الحال - 00:39:25

عن ابي هريرة فقد مر ذكره قال رسول الله ايعجز احدكم قال عن عبد الوارث ان يتقدم او يتأخر وان يتقدم عن مكان يصلي فيه الفريضة اه واحد منهم قال الرسول صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم - 00:40:03

قال عن عبد الوارث ان يتقدم او يتأخر وبعبدين قال زاد في حديث حماد معناه انها كان هذا اللفظ هو لفظ آآ لفظ آآ هدفنا مشدد عن حمام وعبد الوالي. نعم هذيل اثنين هما شيوخ مشدد. طيب. ولكن هنا سنة قال ايش؟ في الاول ايعجز بعضه قال - 00:40:31

عن عبد الوهاب قال مشدد عن عبد الوهاب نعم ابوه قال عن عبد الواحد عن عبد الواحد يجوز للامام قال حدثنا ايش قال حدثنا حماد وعبد الوارث عن ان ابي ورت - 00:41:07

قال قال حدثنا مسدد وعبد الوالي قال حدثنا وهنا في الاخر قال احدكم قال عن عبد الوهاب ان يتقدم او يتأخر او عن يمينه او من شماله يعني يحتمل ان يكون انه يعني رواه بالعنعنة - 00:41:28

يعني المساجد يروي عن عبد الوالد او انه يعني يقصد ان ان هذا اللفظ الذي فاقه يعني هو لعبد الوارث ويعني وهذا لفظه ولم يثق لفظ آآ ثم قال زاد حماد - 00:42:09

يعني هذا الذي اتفقوا عليه زاد عن يعني في صلاة يعني انه يتقدم يتأخر في الصلاة يعني في السبحة عبد الوارث ان ان عبد الوارث الصلاة وانما قد يتقدم ويتعقد - 00:42:29

وكلهم على هذا الكلام الا ان زاد في الصلاة الذي به يتبين المقصود من ايراد الحديث في هذه الارض والمقصود بصلاة الصبح اي النافلة يتقدم عندما يقوم للنافلة مم الذي قاله ابو داوود او - 00:42:47

ابو داوود قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا اشعث ابن شعبة عن المنهار بن حنيفة عن الازرق بن قيل قال صلى بنا امام لنا يثنى اباريسة رضي الله عنه فقال صليت هذه الصلاة او مثل هذه الصلاة مع النبي صلى الله عليه واله وسلم. قال وكان ابو بكر وعمر رضي

الله عنه - 00:43:13

هما يقومان بالصف المقدم عن يمينه. وكان رجل قد شهد التكبيرة الاولى من الصلاة. فصلى نبي الله صلى الله عليه واله وسلم ثم تكلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه. ثم انفصل كامتثال ابي ريم تهد عن نفسه. فقام الرجل الذي ادرك معه التكبيرة -

00:43:40

الاولى من الصلاة يشفع فوجد اليه عمر فاخذ بمنكبه فهزه ثم قال اجلس فانه لم يهلك اهل لم يهلك اهل الكتاب الا انه لم يكن بين فرفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصره فقال اصاب الله بك يا ابن الخطاب؟ قال ابو داوود وقد قيل - 00:44:00

وامية مكان ابي ليسا. رضي الله عنه الازرق الازرق اه ابو رجة اول ما امتثل قالوا ولما فتن من صلاته قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنا يعني هذه الصلاة او مثل هذه الصلاة - 00:44:22

ولما انقثل مثل انتخابه امتثل برمته يعني يفقد نفسه يعني بدل ما يأتي بضمير المتكلم اتى يعني بالاسم الظاهر يعني نفسه ما قال بينما قالتان في كتاب ابي رندة. وكان مصفي عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر - 00:44:52

ويعني كان رجل قد شهد وكان رجلا قد شهد التكبيرة الاولى يعني ما دخل في الصلاة من اولها دخل الصلاة من اولها يعني ما فاتته ما هو مطلوب. ليس بمسروق - [00:45:13](#)

لما سلم قام يشفع يعني معناه يتنفل يأتي اما اعلى وصفة اما ان يصلي شفعا لان الانسان لا يتنفل به قلب من تنتين وآّ وانه يشفع يعني يشفع الصلاة السابقة بصلاة نافلة - [00:45:28](#)

يقول ابو احمد بن العزيز عن قال شهدت عدة مكالح يقولون اول البخاري تراج مجامعه يعني بين قبر الرسول صلى الله عليه وسلم. فكان يصلي لكل ترجمة ركعتين هل هذا الكلام صحيح - [00:45:54](#)

لا ادري الوالد يمنعني من ان اسلم على خالته حب والدته. فهل اسلم عليها او لا؟ قال تزيد والدي يمنعني من ان اسلم على خالته قال والده ايوا والدته ايه؟ فهل اسلم عليها - [00:47:15](#)

فقلت ابيه في حالة له ابو حالة ابيه خلف له لماذا يمنع وهو يعني من اقاربها ومن محارمها لكن ايش سببها اذا ما ندري ايش وجهه ولا وجه له بانها من حال ومن الاقارب وخالفوا الرجل حالة لاولاده اللي هي حالة - [00:47:40](#)

على سبيل المثل ما مدى صحة هذه العبارة في القبر الشريف او القبر المحدد وما الفرق بينهما الا قبر الرسول صلى الله عليه وسلم اه كان يعبرون عنه في القبر - [00:48:14](#)

وذكر الشريط من اجل ان الذي فيه هو اشرف الناس ولكن عبارة الشريف وعبارة المقدس ما نعرفها في يعني نعرفه في كلام المتقدمين كان من المقبور كيف اشرف الناس وقد مات كيد نوح عليه الصلاة والسلام - [00:48:42](#)

في مسند الامام احمد رحمه الله. الا ان القبر الشريف اذا قيل القبر الشريف الذي به هو صاحب الشرف اعظم شرف نحن للبشر بينما هو لنبينا محمد عليه الصلاة والسلام. وهو اشرف الناس وخير الناس - [00:49:07](#)

والمرسلون الذين هم خير الناس هو هو خيرهم واولهم وسيدهم. عليه الصلاة والسلام في صلة محدثة انا اعرف يعني اعرف ذكرها بالنسبة للامام احمد رحمه الله من حديث سفيان الثوري عن عطاء ابن الساعد عن عبدالرحمن بن اضرم عن رجل من الصحابة - [00:49:31](#)

انه سمع الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان انا ذا امتي يعطون مثل اجور اولهم. قالوا من هم يا رسول الله قال الذين ينكرون المنكر فضيلة الشيخ ما المراد بقوله يلقون مثل ايديره او يده - [00:50:20](#)

على قائد عن الحضرمي عن رجل من الصحابة صلى الله عليه وسلم يقول ان اناس من امتيان والذين صنعوا قبل الصراط الانجليزي ذكر الحافظ الحजर في اخر ترجمة الامام في تحديد التهديد ذكر الذين سمعوا منه قبل الاحترام - [00:50:40](#)

والذين روايتهم عنها صحيحة ولا يدري هل هو من هؤلاء او ليس منهم لانك اذا كان مما كان قبل بعد الاختلاط او ليس من ما هو قبل الافتراض فانه لا يكون الحديث ثابتا الا ان يكون سفيان من سمع قبل القيام - [00:51:33](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على اله ورسولنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. قال الامام - [00:51:50](#)

الثاني رحمه الله تعالى تحت باب الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه مكوبا. قال حدثنا قال حدثنا عبد الوهاب النجدة قال حدثنا اشعث بن شعبة عن المنهار بن خليفة عن الازرق بن قيس قال صلى بنا امام لنا يكنى ابا رمثة رضي - [00:52:10](#)

الله عنه فقال صليت هذه الصلاة او مثل هذه الصلاة مع النبي صلى الله عليه واله وسلم. قال وكان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ويقومان بالصف المقدم عن يمينه. وكان رجل قد شهد التكبيرة الاولى من الصلاة. فصلى نبي الله صلى الله عليه واله وسلم ثم سلم - [00:52:30](#)

عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه ثم انفثل كامتثال ابي رمثة يعني نفسه فقام الرجل الذي ادرك معه التكبيرة الاولى فمن الصلاة يشفع فوثب اليه عمر رضي الله عنه - [00:52:50](#)

فاخذ بمنكبه فهزه ثم قال اجلس فانه لم يهلك اهل الكتاب الا انهم لم يكن بين صلواتهم فصل فرفع النبي صلى الله عليه واله عليه

وسلم بصره فقال اصاب الله بك يا ابن الخطاب. قال ابو داود وقد قيل ابو امية مكان ابي رمتة. بسم الله الرحمن - 00:53:05

الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد لقد حصل البدء بترجمة الدرس السابق وممر الحديث الذي يعجز احدكم - 00:53:25

ان يتقدم ويتأخر عن يمينه وعن شماله يعني في الصلاة يعني في السجدة في الدرس الماضي ان هنا ان الصلاة كان الانسان يصلي في المكان الذي صلى فيه الفريضة جائز - 00:53:42

ولكن الاولى ان يصلي في مكان اخر كما ارشد اليه هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرت الدرس الماضي وفي منتك بذلك قول الله انه يعني يكون هناك - 00:54:03

المحاصر بين الفرض والنفل وايضا تعدد الاماكن والبقاع التي يصلي فيها الانسان البقاع تشهد لاصحابها يوم القيامة لما حصل عليها وبعد ذلك اورد ابو داود حديث ابي رمتة رضي الله عنه - 00:54:22

حيث هو ان الازرق والحيث يقول صلى لما ابو رمتة وقال ان هذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم او مثل صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه آآ وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صلى بهم - 00:54:44

كان ابو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما في الصف المقدم فكان عن يمينه وكانت للمصلين رجل آآ كان في المصلين رجل وقد ادرك التكبيرة الاولى يعني انه ادرك الصلاة من اولها. وليس لمسبق ولم نفيتها شيء - 00:55:04

ولكنه لما انفتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو رهم ابو رمتا كم في تالي ابو رمتا؟ يعني نفسه لم يقل في امتثالي وانما قال تمتثال ابي رمتة قام ذلك الرجل يشفع - 00:55:24

نعم يصلي يتنفل فاخذ عمر رضي الله عنه بمنكبيه وقال له اجلس فان اهل الكتاب آآ المهلك اهل الكتاب الا كونهم لم يفصلون بين الفرض والمثل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:40

اه اصاب الله بك يا ابن الخطاب يعني يعني حصل الرسل او وفكك الله لما فيه الرشد هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه محل الشاهد منه ذلك الرجل قام - 00:56:00

من حين ما حصل السلام قام يصلي يتنفل يشفع وكان قال في الاول ادرك التكبيرة الاولى حتى يفهم انه ليس بمسبق لان المسبوق من حين الامام يقوم. وهذا شأن المسبوقين - 00:56:23

المسبوقون هم الذين هذا وفوهم. فاما المأمومون اليهم الصلاة من اولها. فلا يصلح ان يقوموا يعني يتنفلون من حين ما يسلم الامام وانما يسبحون ويأتون بالذكر المشروع ويجلسون ويأتون بما هو وارد وما هو مشروع ثم بعد - 00:56:39

كذلك يتنفلون ولكن هذا من حين ما سلم قام وكأنه مسبق. ولهذا احترز او ذكر عن كونه مسبق لكونه قال في اول الامر ادرك التكبيرة الاولى. يعني معناه انه ما قام مسبقا فالمسبوق هذا هو شأنه وهذا وصفه وهذه - 00:57:00

ولكنه غير مسبق وانما قام يشفع والمقصود بقوله يشفع يعني يتنفل والمقصود بقوله يشفع انه يصلي شفعا وان يصلي شفعا لان المتنفل لا يصلي بركة واحدة. ما في ركعة واحدة نافلة الا في الوتر. ولكونه يصلي في - 00:57:20

سواء كانت واحدة او يسبقها يعني عدة آآ ركعات يعني مشفوعة. واما التنفل فانه لا عن عن ركعتين عن ركعتين فالانسان يقول يصلي ما يتمثل بركة واحدة. فانما يتنفل باقل شيء ركعتين - 00:57:40

ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله اذا دخل احد المسجد ان احدكم مسجد فلا يجوز حتى يصلي ركعتين. المقصود من هذا انه لا يصلي اقل من هو من ركعة. وما في نافلة اقل من ركعة - 00:57:59

اقل من ركعتين الا فيما يتعلق بالوتر. هذا هو الذي يصلي ركعة واحدة. وقوله يشفع يعني معناه ان يصلي يتنفل شفعا وقيل ان المقصود بقوله يشفع يعني يشفع الفر بالنفل. ويأتي بعد الفرض بالنفل - 00:58:09

لا انا عمر رضي الله عنه واخذ به هذا وقال له اجلس وان اهل الكتاب ما حصل لهم ما حصل يعني من العذاب ومن يعني ما حصل لهم الا كونهم لا يصلون بين المطلوبة وغير المطلوبة. والنبي صلى الله عليه وسلم اقره في قوله الذي قاله - 00:58:29

الذي قاله وهو لا شك ان كون الانسان يقوم ويتنفل مباشرة من بعد السلام مباشرة هذا لا ليس لا يستقيم فلم يأتي شيئا يدل عليه بهذه السرعة وانما الانسان يتمهل فيبقى ويسبح ويحمد ويكبر ويأتي - [00:58:51](#)

ذكر المشروع الذكر الوارد عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فلا يكن شأنه كالمسبوق مثل ما يحصل عند بعض الناس بعض المصلين من حين يسلم الامام وهو كان موجود جالس قبل ان تقام الصلاة - [00:59:13](#)

ومن حين يسلم الامام يقوم يتنفل هذا هذا لا يصلح لان هذا يخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاتيان الذكر المشروع بعد الصلاة ولكن كونه يأتي بالذكر المشروع بعد الصلاة ثم يقوم يتنفل لا بأس لكن ان تنفل في مكان اخر فهو اولى في الحديث الذي سبق - [00:59:29](#)

وهذا الحديث الذي معنا يعني ضعيف. غير ثابت لان في اسناده من هو ضعيف فلا يثبت به يعني آآ حكم ولكن كون الانسان يعني يستعجل كونه يصلي ولا يذكر الله عز وجل - [00:59:51](#)

الا بعد الصلاة هذا لا ينبغي. بل الذي ينبغي هو التنهل والاتيان بالذكر المشروع. الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل يعني في صلاته وبعد نسأله بعد صلاته وكان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم يفعلون - [01:00:10](#)

قال حدثنا عبد الوهاب ابن يقدر. عبد الوهاب ابن نجدة ثقة اخرج له ابو داود وحده. ابو داود النسائي. ابي داود والنسائي. ابن شعبة عن اشعث ابن شعبة وهو مقبول اخذ له ابو داود ابو داود وحده عن طريقه عن المنهال لمن - [01:00:28](#)

خليفة وهو ضعيف. اخرج حديثه؟ ابو داود. عن الازرق ابن قيس. الازرق ابن قيس وهو ثقة اخرج له. البخاري ابو داود البخاري وابو داود والنسائي. عن ابي رمثة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديثه اخرجه - [01:00:50](#)

داود والتنمر والنسائي حديث يعني ورد في الجمعة سبق ان وصلت اليه في الدرس الماضي يعني حتى يفصل بكلام او قيام يقول او يترك فمرة يتعلق الجمعة لكن الحديث الذي مضى يعني دائما على هذا الذي هو كونه يعني يغير المكان - [01:01:10](#)

رجل بدأ في الصلاة ثم ابطأها عمر او من بعد لم يبدأ. لا كأنه يعني بدأ يعني انه فقام اه قام يعني يشفع ما ندري هل دخل في في التكبير او انه كان يشفع. وان يحتمل ان يكون قد بدأ ويحتمل ان يكون لن يبدأ - [01:01:43](#)

قال ابو داود وقيل ابو امية مكان ابي رمثة. يعني وقع ابو امية فكان في رمثة يعني انه يعني انه جاء انه ابو امية وابو امية قريبة من ابو رمثة يعني من ناحية التصحيح - [01:02:10](#)

لان العجيب والياء هو الهاء او الجيبة التاء والهاء متقاربة والراء يعني مع الالف يعني رسمها اقل يعني تميل الالف يعني قليلا يعني او تتحرك قليلا فتشبه يعني هذا وهذا يعني - [01:02:32](#)

قال رحمه الله تعالى باب السهو في السجدين قال حدثنا محمد ابن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله - [01:02:52](#)

عليه واله وسلم احدى صلاتي العشي الظهر او العصر. قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم. ثم قام الى خشبة في مقدم في المسجد فوضع يديه عليها احدهما على الاخرى يعرف في وجهه الغضب ثم خرج سرعان الناس وهم يقولون غفر - [01:03:12](#)

الصلاة كثرت الصلاة وفي الناس ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهاذا ان يكلماه فقام رجل كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يسميه ذا اليمين فقال يا رسول الله انسييت ان قصرت الصلاة؟ قال لم انس ولم تكفر ولم تقتل الصلاة. قال بل نسييت - [01:03:32](#)

فيا رسول الله فاقبل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على القوم فقال اصدق ذو اليمين فاوما اي نعم فرجع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى مقامه فصلى الركعتين الباقيتين ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع وكبر - [01:03:52](#)

ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع وكبر قال فقيل لمحمد سلم في السهو فقال لم احفظه عن ابي هريرة ولكن اني انبئت ان عمران ابن حصين رضي الله عنه قال ثم سلم - [01:04:12](#)

هما اورد ابو داود رحمه الله ان يترجم السهو في السجدين المقصود بالسجدين الركعتين. لان الركعة يقال لها سجدة ويقال لها ركعة وهنا المقصود بالسجدة في الركعة والسجدين ركعتين. المقصود من ذلك انه سهى السهو في السلام من ركعتين. يعني في الثلاثية او

هيا كونها يصلي الظهر او العصر او المغرب او العشاء فيسلم الركعتين فهذا سهو في السجدين او سهو في سجدين. يعني كونه صلاهما سلم منهما او انه آآ اعتبر نفسه ان الصلاة قد انتهت وانه اراد ان يسلم فينبه للناس - 01:04:48

فينبه الناس يعني فيما اذا كان الانسان جلس وبعدين طول الجلوس يقول سبحان الله يفهمون انه قد حصل منه او انه سلم يعني ان سلم ورد ان يسلم بكونه طول فالناس يعني اه - 01:05:19

ينبهونه لكنه اذا حصل السلام ووجد السلام معناه انه حصل الزيادة في الصلاة انه حصل زيادة في الصلاة او هذه الزيادة تقتضي ان يكون السجود للسهو بعد السلام. ان يكون السجود للسهو بعد السلام لان سجود السهو يكون قبل السلام وبعده - 01:05:41

اذا كان سببه زيادة يقوم بعد السلام. واذا كان سببه نقص يكون قبل السلام كما في حديث ابن طحينة الذي قام وترك التشهد الاول وسجد قبل ان يسلم سجدين لانه عن نقص - 01:06:02

واما اذا كان عن زيادة فانه يكون بعد السلام كما هنا في القصة التي اوردها ابو داود من حديث ابي هريرة في قصة ذي اليمين وان الرسول صلى الله عليه وسلم ثم - 01:06:24

رجع وكان يعتقد انه قد اكمل الصلاة فرجع اليها صلى ثم بعد ثم سلم وبعد السلام سجد للسهو ثم سلم صلى الله عليه وسلم فالحاصل ان قوله السهو في السجدين اي السهو في الاقتصار على ركعتين - 01:06:38

في الصلاة الثلاثية او الرباعية ساهيا. لان الاحاديث التي اوردها ابو داود رحمه الله تعالى في هذه الترجمة كلها تتعلق في السهو في سجدين الا ان في اخرها حديثا عن امراة الخوص انه سهى يعني في ثلاث. يعني انه سلم بعد - 01:07:03

الثالثة الثالثة فيكون هذه الترجمة يعني تغليب لانه الذي ذكر فيها الصحيح في سنتين والسهل في ثلاث. تقول في السجدين يعني ذكر السجدين تغليباً. لان اكثر الروايات واكثر الاحاديث اشهر الطرق التي وردت في شهر النبي صلى الله عليه وسلم في قبل اكماله الركعات ثم - 01:07:23

صار في ركعتين او الانتصار على ركعتين. فلعل هذا هو الذي جعل ابا داود يقتصر على السجدين في الترجمة مع انه ورد تحت الترجمة في اخرها حديث عمران ابن الحسين الذي فيه انه صلى ثلاثا فبقي عليه واحدة وبقي عليه - 01:07:55

واحدة واذا فالسجدة المقصود بهما الركعتان والركعة يقال لها سجدة تكملة بالشيء باسم بعضه. لان الثلج جزء من الركعة. فتسمى يسمى الشيء باسم بعضه مثل ما مر بنا قريب من التشهد سمي التشهد فالمقصود به من التحيات الى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول ان محمدا عبده ورسوله - 01:08:15

ولكن سمي الكل باسم بعضه الذي هو اهم شيء فيه. الذي هو التشهد هو اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله عمر ابن ابي داود رحمه الله حديث ابي هريرة. في قصة - 01:08:45

كونه صلى الله عليه وسلم طلباهم احدي صلاتي العشي وهي الظهر او العصر كما جاء ذلك في الحديث. والعشي هو اخر النهار من الزوال ولهذا الظهر والعصر هما في العشي - 01:09:06

لان ما قبل الزوال يعني صباح وما بعد ما قبل الزوال وبكور وما بعد الزوال آآ عشي ومساء فقال احدي صلاتي العشي ثم فسرها بالظهر او العصر يعني شك. اما هذه واما هذه اما هذه يعني صلاة رباعية اما هذه واما هذه - 01:09:23

ثم سلم وقام الى خشبة معروضة في المسجد ووضع يده عليها او يديه عليها احدي يديه على الاخرى يعرف في وجهه الغضب صلى الله عليه وسلم. وجاء في بعض الروايات انه شبك بين اصابعه. جاء في بعض الروايات انه شبك بين اصابعه - 01:09:49

وسند الى هذه الخشبة المعروضة يعني في المسجد وخرج شرعان الناس يعني الذين يخرجون اول من يخرج او الخارجين من المسجد يقال لهم صرغان يعني يخرجون بسرعة ما ينتظرون في المسجد ويمكنون - 01:10:09

وهم يقولون قصرنا الصلاة يعني الزمن زمن التشريع وهم يعرفون ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى اثنتين. لكن لما كان الزمن زمن تشريع. وانه فهموا ان الصلاة بدل ما كانت رباعية انه مسح ذلك الحكم وصارت ثنائية - 01:10:28

صارت ثنتين وهم يقولون كثر الصلاة. يعني معناه ان الحكم تغير. هذا هو الذي فهموه وكان في الجالسين ابو بكر وعمر وشخص يقال له ذو اليمين كان في يديه طول وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:10:51](#)

نقول له ذو اليمين فقالوا يا رسول الله اقصر الصلاة ام نسيت؟ يعني واحدة من ثنتين اما فيه نسيان واما انه نزل وحي حصل تشريع بان الصلاة الرباعية فعلت ثنائية. فان هذا واما هذا ما فيه ما فيه شيء ثالث. يا رسول الله اقول سورة - [01:11:12](#)

ام نسيت؟ يعني هل حصل هذا او هذا؟ فقال عليه الصلاة والسلام لم انسى ولم تقصى يعني في علمي وفي ظني وفي يعني يعني اعتقادي وفهمي انه ما حصل شيء. يعني ما حصل نسيان وما حصل تشريع لان الصلاة تقصر - [01:11:32](#)

فلما قال له ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بل نسيت. ما دام ان فيه ما فيه تشريع لقصر صلاة. اذا النسيان قد حصل فالرجل صلى الله عليه وسلم التفت الى الناس وقال اكما يقود اليمين؟ لان هذا شيء ما اختص به شخص واحد وهذا شيء حضره الناس - [01:11:52](#)

والناس مشتركون فيه ليس لاحد دون احد. وليس علمه يحتسب احد لان هذا شيء مشترك. العلم فيه مشاع نعم وجاء في بعض الروايات انهم قالوا نعم. ويمكن الجمع بينهما بانهم جمعوا بين هذا وهذا او ماواه فقالوا نعم - [01:12:12](#)

يعني ايدوا ما قاله لليدين. ايدوا ما قاله لليدين. من ان انه قد حسن النسيان فقام عليه الصلاة والسلام ودخل في الصلاة عاد الى الصلاة. وصلى قام الى الركعتين وصلاهما - [01:12:33](#)

صلى ركعتين ولما فرغ منهما سلم تشهد وسلم ثم سجد حجتين لسهو وفي هذا الحديث قيل ليراويه هو محمد ابن سيرين آ هل سلم قال لا لا اعلمه في هذا الحديث او لما عن ابي هريرة ايش؟ لم احفظه ام - [01:12:52](#)

لم يحفظه عن ابي هريرة انه سلم ولكن نبئت ان عمران والحسين قال ثم سلم نبئت ان عمران الحسين قال ثم سلم فكلمة جئت يعني معنى في واسطة. في واسطة. لان قول الراوي نبئت ان فلان قال كذا. معناه بينه وبينه واسطة. يعني معنى - [01:13:26](#)

ما في اتصال في ذكر التسليم لكن التسليم جاء في حديث عمران بن الحسين الذي اورده المصنف في اخر الباب فانه ذكر انه تجد بعد السلام سجدتين وانه سلم قال ثم سلم. فهذا الذي ذكره محمد ابن سيرين انه اخبر به عن - [01:13:46](#)

عمران الحسين جاء عنه بالاسناد المتصل وفي اه سهو حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيه انه صلى ثلاثا وانه قام بالرابعة وصلها ثم سلم ثم سجد للسهو سجدتين ثم سلم. فنص على التسليم. نص قال لانه حصل من - [01:14:06](#)

بعد السهو. هذا هو حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. والحديث يدل على مسائل كثيرة وعلى انواع من الفقه وقد الف فيه الحافظ صلاح الدين العلائي كتابا واسعا في مجلد سماه نظم الفرائض فيما تضمنه حديث لليدين من الفوائد. ما من الفرائض فيما تضمنه حديث اليمين من من الفوائد - [01:14:32](#)

فهو حديث مشتمل على فوائد كثيرة. ومن فوائد هذا الحديث ان الانبياء يحصل منهم السهو يعني في العبادات يحصل في الافعال واما بالنسبة في الاقوال وفي التشريع الذي شأنه التشريع فانه لا يحصل منهم السهو. لانهم يبلغون عن الله وحيهم. ولا يحصل منهم ذلك ولكنه يحصل في العبادات - [01:15:02](#)

مثل ما حصل في الصلاة في الافعال يعني يحصل الانسان بان يفعل شيء يعني يشكو فيه ويحصل منه السهو انه فعل يظن انه فعله وما فعله او عبادة يعني آ يصلحها فيحصل له سهو فيها كما حصل انه سلم من ركعتين - [01:15:32](#)

كما هنا وكما حصل انه قام من التشهد الاول نسي التشهد الاول. حتى دخل في الركعة الثالثة ثم سجد السلام وكما حصل انه صلى ركعة اجابة خامسة صلاته هذا يعني عدة ادوار - [01:15:52](#)

تتعلق بالسهو هو حصول السهو من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ذلك آ جائز على الانبياء وانه واقع للانبياء عليهم الصلاة والسلام. واما ما يقال انه لا ينسى وانما ينسى ليصم فهذا ليس بصحيح. ورد فيه - [01:16:11](#)

يعني حديث لكنه لا يصح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. الرسول قال انه ينسى كما ينسون. هو بشر. ولكنهم عصوم فيما يبلغ عن الله لا يحصل خطأ ولا يحصل النسيان. لا يحصل الخطأ ولا يحصل النسيان. وما يحصل منه من خطأ في - [01:16:31](#)

نسيانا فانه لا يقر عليه فانه يعني يحصل تنبيهه ويحصل آآ معرفته بذلك ويؤدي تلك العبادة كما امرها كما امره الله عز وجل يعني لا لا يبقى انه يفعل يعمل العمل ثم اه يتركه ناقصا دون ان يعني يتنبه - [01:16:51](#)

او دون ان ينبه عليه كما حصل هنا فانه يصلي ركعتين وهذا نسيان ولكنه ما بقي عليه بحيث استمر دون ان آآ يتنبه له من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم نبهوه على ذلك. وآآ كانوا متوقفين لم ينبهوه في اثناء - [01:17:11](#)

الصلاة خشية ان تكون وصلت الصلاة وانه جاء تشريع في قصر الصلاة هو يدل على ان الانبياء يجوز عليهم مثل ذلك. وان السهو والنسيان يحصل ولكن فيما بابه التشريع والتبليغ عن الله عز وجل - [01:17:31](#)

فانهم معصومون من ذلك لانه كما قال الله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان فالا وحي يوحى وفي الحديث دليل على ان الانسان اذا آآ سلم من يعني من صلاته وهو يعتقد اتمامها - [01:17:47](#)

وهي لم تتم وحصل كلام حول اتمامها وعدم اتمامها ان ذلك لا يؤثر على الصلاة. بل الانسان يعود الى الصلاة ولو حصل هذا الكلام الذي حول يعني عدم اثناءها وانه حصل نقص وانه بقي ركعة فانه يعاد - [01:18:05](#)

ويرجع الانسان اليها ويمضي على ما قد حصل ولو وجد الكلام الذي حصل مع اعتقاد ان الصلاة قد تمت وان الصلاة تامة وانه انما سلم لتمامها. ولكن بعد ذلك اه - [01:18:25](#)

فلا الكلام بينهم انه بقي ركعة فانه يقوم اليها ويؤديها ومثل هذا الكلام لا يؤثر انه كلام مبني على اعتقاد تمام الصلاة. الاعتقاد تمام الصلاة. فاذا حصل سهو في الصلاة - [01:18:45](#)

المأموم الى ان ينبه الامام الامر سهيل فهو لا يتكلم ما يقول بقي ركعة ولا بقي كذا وكذا بينما يقول سبحان الله فان تنبه الامام لذلك والا فانه يأتي بشيء يشعر بالمطلوب الامر - [01:19:05](#)

كذكر شيء من القرآن. لان يكون مقصود ركوع يقول اركعوا مع الراكعين. او كان المقصود سجدة اسجد واقترب ما الى ذلك من الشيء الذي يعني يحصل به التنبيه. لكنه تكلم في اثناء الصلاة هو يقول بقي عليك ركعة وبقي عليك سجدة او انك نسيت سجدة - [01:19:25](#)

او كذلك انما يأتي بسبحان الله فاذا تنبه الامام للمقصود انتهى واذا ما حصل التنبه وبقي الاشكال وبقي الاشتباه فان يأتي بشيء من القرآن يعني فيه اه اه ما يحصل به ما يحصل به المطلوب. ثم ايضا فيه الحديث دليل - [01:19:45](#)

على ذكر الانسان بوصفه. ذكر الانسان بوصفه حيث يكون مشتهرا بذلك. وهذا فيما اذا لم يكن آآ في آآ تنقص او نقص او آآ شخص يعني لا يرضى بذلك او شخص يعني لا يرضى بذلك فانه لا يذكر - [01:20:05](#)

الشخص بشيء آآ لا يرضاه وان ويكرهه. والرجل كان معروفا بهذا الوصف. وكان يلقب هذا اللقب ويقال في اليدين لان يديه في طول كل هذا قال عليه الصلاة والسلام ما كما يقول باليدين؟ كما يقول باليدين واسمه الخرباق. اسمه الخرباق هو - [01:20:25](#)

لقبه باليدين لان يديه كان فيها فيه معقول فكان يقلب لذلك فدل هذا على ان ذكر الانسان بوصفه فيما يتميز به اذا لم يكن له تنقص ولم يكن فيه يعني آآ تألم وكراهية لذلك فانه لا يذكر به اذا كان الامر كذلك. واما اذا كان - [01:20:45](#)

لا يكره ذلك وهو مشتهر بهذا. فان هذا لا محذور فيه ولا بأس ومنه ما جاء في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سجود السهو يكون بعد السلام. اذا كان هناك زيادة في الصلاة. والزيادة التي حصلت هنا - [01:21:05](#)

هي السلام الذي وجد في اثنائها لان لا يقال ان الصلاة هنا يعني اه اه سببها النقص يعني كان ناقص ركعتين ركعتان نسي بهما ولكن الشيء الذي زاد هو السلام - [01:21:26](#)

لان حصل في الصلاة تسليم في وسطها. تسليم في وسطها فكان زيادة. لانه ما هو ما هو آآ آآ يعني لنفس لان نقص سبل واتي بالنص. في خلاف النقص الذي يترك مثل التشهد الاول. التشهد الاول الرسول صلى الله عليه وسلم لما قام - [01:21:46](#)

عنه ودخل في الركعة الثالثة واستمر. فصار فسلم فسجد السجدة جبرا للنقص. وبسبب هذا لكن اذا وهكان ذلك قبل السلام. ولكنه اذا كان السهل بزيادة وحصل بسبب سهو زيادة الصلاة فانه يسد السهو ولكن يكون بعد السلام. ولكن يكون بعد السلام بحيث الانسان

يسلم ثم بعد ذلك يسجد السهو - 01:22:06

ذلك يجب سجديتين والسنتان مثل سيدات الصلاة. لا يقال ان لهما كيفية خاصة ولا ان لهما ذكر خاص. وانما يفعل فيهما مثل ما يفعل في سجود الصلاة يسبح الله عز وجل ويدعى فيه وكذلك الجلسة بين السجديتين يعني يدعى فيها ثم بعد ذلك يكون السلام. ثم بعد ذلك - 01:22:36

يكون السلام. والحديث ليس فيه ذكر السلام. الا ان محمد ابن سيرين قال نبضت ان عمران الحسين قال ثم سلم. ولكن هذا الذي قاله محمد ابن سيرين انه بلغه عن عمران بن الحسين انه قال ذلك ثبت بالاسناد المتصل الذي جاء في اخر الباب من حديث عمران - 01:23:05

عشان رضي الله تعالى عنه وهو يدل على ان الانسان يسلم من من سجود السهو. يسلم من سجود السهو عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احدى صلاتي العشي الظهر او العصر - 01:23:25
قال صلى بنا ركعتين ثم سلم. ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يديه عليها احدهما على الاخرى يعرف في وجهه الغضب ثم قوله يعرف في وجهه الغضب - 01:23:51

لعل هذا السهو الذي حصل له سببه الغضب. يعني هذا الذي حصل له من الغضب لعل هذا هو السبب الذي حصل للتسهو وانه سهى في صلاته صلى الله عليه وسلم. لان الانسان اذا كان فيه غضب قد يحصل له تشوش وقد يحصل له يعني شيئا من السهو - 01:24:05
قوله يعرف في وجه الغضب يعني قد يستفاد منه ان هذا السهو الذي حصل سببه الغضب الذي حصل له صلى الله عليه هل يعرف سبب الغضب ما اعرفه في شيء - 01:24:25

ثم خرج صرعان الناس وهم يقولون كثرت الصلاة كثرت الصلاة. خرج صرعان الناس وهم يقولون قصر الصلاة او قصرت الصلاة يعني ان الصلاة يعني هم فاهمين انه صلى ركعتين ولكن الزمن زمن تشريع. وهذا هو الذي فهموه. يعني معناه ان الناس كلهم سكتوا - 01:24:45

كلهم سكتوا وما قالوا شيئا لان الزمن زمن تشريع وهم عرفوا انه قد لم يصلوا الا ركعتين فخرج الناس على الصلاة كسرت وان انه حفل نسخ للصلاة مرتين اربع الى كانها اثنتين. هم - 01:25:05
وهم امروا بالاعادة آآ طبعاً الاعادة لابد منها يعني ايه اذا كان الزمن لم يطل فانهم يعودون مثل ما عاد رسول الله عليه الصلاة والسلام وان كان هو طال الفصل فحصل وقت طويل فانها تعادل صلاة من اولها - 01:25:25
هنا لا ننسى المرد في روايات او شيء ما اعرف يعني آآ شيء يتعلق بهم لكن لا شك ان آآ كونهم يعني يأتون بالصلاة اما يستأنفونها او يأتون بما بقي - 01:25:45

منها هذا شيء لا بد منه كما حصل من رسول الله عليه الصلاة والسلام والذين كانوا معه في المسجد. لكنه بعدما عرف الحكم لا شك انه سيبلغ الناس الذين خرجوا ويعني سيقومون باداء ما عليهم اما اه ان يكونوا اه اتموها كما اتمها - 01:25:58
رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث لم يحصل يعني فصل طويل او انه حصل انهم استأنفوها من جديد. وعلى كل وانهم آآ ادوا ما عليهم من آآ الاتيان بتلك الثلاث التي صلوها ناقصة - 01:26:18
كانوا يعتقدون ان الحكم ببسر وتبين انه غير منسوخ - 01:26:38